صندوق العربى المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية)

anb capital Multi-Asset Growth Fund (Shariah)

صندوق استثمارى قابض متعدد الأصول عام مفتوح

مدير الصندوق

شركة العربى المالية

- "روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة فى الشروط والأحكام. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة فى الشروط والأحكام، ويقرّون أيضا ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة فى الشروط والأحكام غير مضللة"
- "وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق العربى المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية). لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطى أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطى هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار فى الصندوق من عدمه ولا تعنى موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار فى الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله"
- "تم اعتماد صندوق العربى المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) على أنه صندوق استثمار متوافق مع الضوابط الشرعية المجازة من قبل اللجنة الشرعية المعينة للصندوق"
- إن شروط وأحكام صندوق العربى المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) والمستندات الأخرى الخاصة بالصندوق كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن الصندوق، وتكون محدثة ومعدلة.
- يجب على المستثمرين قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى الخاصة بالصندوق بعناية قبل اتخاذ القرار بشأن الاستثمار.
- يعد استثمار المستثمر فى الصندوق إقرارا منه باطلاعه على شروط وأحكام الصندوق وقبوله بها.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق من خلال التقارير التى سيصدرها مدير الصندوق وتنشر على الموقع الالكترونى لمدير الصندوق والموقع الالكترونى للسوق المالية السعودية "تداول".
- "ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفى حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهنى."
- تحتوى هذه الشروط والأحكام على معلومات تفصيلية تتعلق بالصندوق وبعملية طرح الوحدات فى الصندوق، وعند تقديم طلب للاشتراك فى الوحدات عبر القنوات الالكترونية، سوف يعامل المستثمرون على أنهم قد تقدموا فقط بناءً على المعلومات الواردة فى هذه الشروط والأحكام. والتى تتوفر نسخ منها على الموقع الالكترونى لمدير الصندوق والموقع الالكترونى لهيئة السوق المالية أو الموقع الالكترونى لشركة تداول السعودية.

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات 2
ملخص الصندوق 3
قائمة المصطلحات 4
الشروط والأحكام 7
1) صندوق الاستثمار 7
2) النظام المطبق 7
3) سياسات الاستثمار وممارساته 7
4) المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق 11
5) آلية تقييم المخاطر 15
6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق 15
7) قيود / حدود الاستثمار 16
8) العملة 16
9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب 16
10) التقييم والتسعير 20
11) التعاملات 21
12) سياسة التوزيع 23
13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات 24
14) سجل مالكي الوحدات 24
15) اجتماع مالكي الوحدات 24
16) حقوق مالكي الوحدات 25
17) مسؤولية مالكي الوحدات 26
18) خصائص الوحدات 26
19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق 26
20) إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار 27
21) مدير الصندوق 27
22) مشغل الصندوق 30
23) أمين الحفظ 31
24) مجلس إدارة الصندوق 32
25) لجنة الرقابة الشرعية 36
26) مستشار الاستثمار 38
27) الموزع 38
28) مراجع الحسابات 38
29) أصول الصندوق 38
30) معالجة الشكاوى 39
31) معلومات أخرى 39
32) إقرار من مالك الوحدات 41

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق العربي المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية)
فئة الصندوق/نوع الصندوق	صندوق استثماري قابض متعدد الأصول عام مفتوح
مدير الصندوق	شركة العربي المالية
أهداف الصندوق	هو صندوق قابض متعدد الأصول عام مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال الاستثمار في محفظة متنوعة من الصناديق الاستثمارية التي تستثمر في مختلف فئات الأصول
مستوى المخاطر	مرتفع المخاطر
الحد الأدنى للاشتراك والحد الأدنى للاسترداد	الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي عبر برنامج ادخار الأفراد	50 ريال سعودي
أيام التقييم	يومياً (كل يوم عمل)
أيام التعامل	الاثنين والخميس
أيام الإعلان	الثلاثاء والأحد
موعد دفع قيمة الاسترداد	بحد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التعامل لتي تم فيها تحديد سعر الاسترداد
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الإسمية)	10 ريالات سعودية
عملة الصندوق	الريال السعودي
مدة الصندوق	مفتوح المدة
تاريخ بداية الصندوق	2025/04/16 م
تاريخ إصدار الشروط والاحكام	صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 02 / 10/ 2024 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2026/05/20 م
رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد
المؤشر الاسترشادي	لا يرتبط الصندوق بأي مؤشر. ولكن، سيتم استخدام معيار مركب من 25% سايبيد لشهر واحد بالإضافة إلى 10% مؤشر آيديل ريتينغ للصكوك الخليجية و 65% من مؤشر اس اند بي للأسهم السعودية الشرعية للمقارنة مع أداء الصندوق
اسم مشغل الصندوق	شركة العربي المالية
اسم أمين الحفظ	شركة البلاد للاستثمار
اسم مراجع الحسابات	شركة إرنست آند يونغ
رسوم إدارة الصندوق	يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة بحد أقصى ما نسبته 1.20% سنوياً من صافي قيمة الأصول، لجميع فئات الأصول التي يستثمر فيها الصندوق، ويستثنى من ذلك صناديق الاستثمار المدارة من قبل مدير الصندوق.
رسوم الاشتراك والاسترداد	رسوم الاشتراك بحد أقصى 2.00% ولا يوجد رسوم استرداد
رسوم أمين الحفظ	يدفع الصندوق اتعاب لأمين الحفظ 0.02% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الصناديق الأخرى ماعدا النقدية.
مصاريف التعامل	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات

رسوم ومصاريف أخرى 1.00% كحد أقصى	يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها على حسب نوع المصروف
رسوم الأداء	لا يوجد

قائمة المصطلحات

الصندوق	صندوق العربى المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) هو عبارة عن برنامج استثمارى جماعى يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام.
النظام	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بموجب المرسوم الملكى (م/30)، وتاريخ 2 جمادى الثانى 1424هـ، الموافق 16 يونيو 2003م
الشروط والأحكام	العقود التى تحتوى البيانات والأحكام المطلوبة بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ويتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكى الوحدات وتعنى الشروط والأحكام الموضوعة خصيصاً للصندوق
مدير الصندوق أو الشركة	شركة العربى المالية، وهى شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
البنك	أى بنك تجارى مرخص له من البنك المركزى السعودى لمزاولة الأعمال المصرفية فى المملكة العربية السعودية.
أمين الحفظ	مؤسسة سوق مالية مرخص لها بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.
تداول / السوق	شركة السوق المالية السعودية
المملكة	المملكة العربية السعودية
الجهات ذات العلاقة	أى جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك الجهة المالكة لمدير الصندوق (البنك العربى) والجهات التابعة لها.
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
صندوق قابض	صندوق استثمار هدفه الاستثمارى الرئيس استثمار جميع أصوله فى صناديق استثمارية أخرى
ريال	الريال السعودى
السجل	سجل مالكى الوحدات والذى يحتفظ به مدير الصندوق، أو أى طرف يعينه مدير الصندوق لحفظ ذلك السجل
يوم العمل	أى يوم تكون البنوك والمؤسسات المالية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها فى المملكة العربية السعودية.
يوم التقييم	ويقصد به اليوم الذى يتم فيه حساب صافى قيمة أصول الصندوق لتحديد سعر الوحدة
يوم التعامل	أى يوم يمكن فيه الاشتراك فى وحدات صندوق استثمار واستردادها
السنة المالية	تعنى السنة المالية للصندوق
مالك الوحدة/المستثمر/العميل / المشترك /المشتركين	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذى يملك وحدات فى صندوق الاستثمار.
الوحدات	حصة المُلاك فى صندوق الاستثمار الذى يتكون من وحدات بما فى ذلك أجزاء الوحدة وتُعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة فى أصول صندوق الاستثمار.
المُصدِر /المُصدِرة	الشخص الذى يصدر أوراقا مالية أو يعتزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.
صافي قيمة الأصول	قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة الرسوم والمصروفات.

صندوق استثمار مفتوح	صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنقص باسترداد مالكى الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكى الوحدات استرداد قيم وحداتهم فى هذا الصندوق وفقاً لصافى قيمتها فى أوقات الاسترداد المحددة.
اللائحة/لائحة صناديق الاستثمار	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية. بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/03 هـ الموافق 2006/12/24 م بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكى رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02 هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2-22-2021 وتاريخ 1442/07/12 هـ الموافق 2021/02/24 م وأى تعديلات لاحقة.
لائحة مؤسسات السوق المالية	لائحة المؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرار رقم 1-83-2005 وتاريخ 1426/05/21هـ الموافق 2005/06/28م المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم 1-101-2023 وتاريخ 1445/04/08هـ الموافق 2023/10/23م وأى تعديلات لاحقة.
لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية	"لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية" وتختص بالنظر فى المنازعات التى تقع فى نطاق نظام السوق المالية واللوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
الاكتتابات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات العامة الأولية لأسهم الشركات التى يتم طرحها لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم لطلب الاشتراك فى الصندوق والاكتتاب فى وحداته وأية مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية ونظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ولائحته التنفيذية وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك فى وحدات الصندوق شريطة قبول واعتماد مدير الصندوق.
مبالغ الاشتراك	مجمل المبلغ المدفوع من المستثمر لمدير الصندوق لأجل الاستثمار فى الصندوق.
صفقات أسواق النقد	تعنى الودائع وعقود التمويل التجارى قصيرة الأجل.
الصكوك	ورقة مالية (أداة دين) وهى وثائق/شهادات متساوية القيمة تمثل حصص ا شائعة فى ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو فى موجودات مشروع معين أو نشاط استثمارى خاص.
الإجارة	ورقة مالية (أداة دين) وهى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بالاستثمار فى أصول أو معدات وتأجيرها على مستفيدين.
المرابحة	صفقات أسواق النقد وهى بيع سلعة بمثل الثمن الذى اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهى المرابحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب فى الحصول على السلعة عن طريق مؤسسة مالية وهى المرابحة المصرفية.
المضاربة	ورقة مالية (أداة دين) وهى صيغة تستخدم فى التمويل تعرف كشراكة فى الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب آخر (المضارب).
الوكالة	ورقة مالية (أداة دين) وهى صيغة تستخدم فى التمويل وهى إنابة جهة أو شخص لاستثمار وتنمية المال بأجرة أو بغير أجرة.
صفقات تمويل التجارة وسلسلة التوريد(Chain Supply) وتمويل رأس المال العامل	هى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بصفقات قصيرة الأجل تهدف إلى تحسين دورة رأس المال العامل للطرف المقابل و / أو تسهيل التجارة الدولية والمحلية
الاستثمارات الزراعية	هى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بالتعرض للقطاع الزراعى والسلع ذات العلاقة.
الاستثمارات العقارية	هى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمار عقارى يهدف إلى نمو رأس المال و/أو توليد دخل دورى إلى المستثمرين فيه.
استثمارات البنية التحتية	هى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمارات البنية التحتية التى تشمل الطرق بالرسوم، سكك الحديد، وشركات المرافق، والمطارات، والموانئ، وغيرها من الأصول الحقيقية.

استثمارات رأس المال الجريء	هى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمارات فى شركات ناشئة – نكون فى الغالب شركات متوسطة وصغيرة – مملوكة كملكية خاصة ويهدف الاستثمار فيها إلى تحقيق معدلات نمو عالية.
الذهب	الاستثمار فى ورقة مالية يرتبط عائدها بسعر الذهب
الاستثمار المدعوم بالأصول	هى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمار مدعوم بأصول أو عقود لها تدفقات إيراديه متوقعة على ألا يكون الأصل أرض أو عقار.
المنتجات المهيكلة	هى استثمارات فى أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بمؤشر، أو ورقة استثمارية، أو سلة أوراق مالية، أو سوق، أو فئة أصول معينة حيث نكون الورقة المالية مهيكلة حسب طلب المستثمر والجهة المالية المصدرة للورقة المالية.
صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)	صندوق مؤشر تتداول وحداته فى السوق أو سوق أوراق مالية أخرى معتمدة من الهيئة.
صناديق الاستثمار العقارى المتداول (REIT)	صندوق استثمار عقارى تتداول وحداته فى السوق الرئيسية أو السوق الموازية، ويتمثل هدفه الاستثمارى الرئيس فى الاستثمار فى عقارات مطورة تطويراً إنشائياً قابلة لتحقيق دخل دور وتأجيرى، وتوزع نسبة محددة من صافى أرباح الصندوق نقداً على مالكى الوحدات فى هذا الصندوق خلال فترة عمله، وذلك بشكل سنوى بحد أدنى.
عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق.
التغيير الأساس	يُقصد بمصطلح "التغيير الأساس" أى من الحالات الآتية: - التغيير المهم فى أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذى قد يكون له تأثير سلبى وجوهرى على مالكى الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق. - التغيير الذى يكون له تأثرى فى درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعى لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. - أى تغيير يؤدى فى المعتاد إلى أن يعيد مالكى الوحدات النظر فى مشاركتهم فى الصندوق العام المغلق. - أى تغيير يؤدى إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أى عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أى تابع ألى منهما. - أىّ تغيير يقدّم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أى تغيير يزيد بشكل جوهرى أنواع المدفوعات الأخرى التى تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. -أى حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
التغيير غير الأساس	يُقصد بـ "التغيير غير الأساس " أى تغيير لا يقع ضمن أحكام مادة "موافقة الهيئة ومالكى الوحدات على التغييرات الأساسية" من لائحة صناديق الاستثمار.
نظام ضريبة القيمة المضافة	نظام ضريبة القيمة المضافة فى المملكة العربية السعودية ولوائحه التنفيذية
ضريبة القيمة المضافة	يقصد بها ضريبة القيمة المضافة المطبقة بموجب أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة
حساب الاستثمار	حساب صناديق الاستثمار الذى يحتفظ فيه المستثمرون بوحداتهم فى صناديق الاستثمار لدى شركة العربى المالية
قرار صندوق عادى	يعنى قرارا يتطلب موافقة مالكى الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر مالكها فى اجتماع مالكىً الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصيا أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.
قرار صندوق خاص	يعنى قراراً يتطلب موافقة مالكى الوحدات الذى تمثل نسبة ملكيتهم (75%) من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها فى اجتماع مالكى الوحدات، سواء كان حضورهم شخصياً أو وكالة أم بواسطة أى من وسائل التقنية الحديثة.
برنامج ادخار الأفراد	برنامج مقدم من مدير الصندوق، يتم فيه استقطاع مبالغ ثابتة شهرياً (50 ريال سعودى كحد أدنى) واستثمارها فى الصناديق الاستثمارية المتوفرة باختيار العميل

الشروط والأحكام

1) صندوق الاستثمار

أ) اسم صندوق الاستثمار وفئته ونوعه

صندوق العربى المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية)، وهو صندوق استثمارى قابض متعدد الأصول عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية. ومؤسس وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار

ب) تاريخ إصدار الشروط والأحكام وآخر تحديث لها إن وجد

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1446/03/29هـ الموافق 2024/10/02م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2026/05/20 م

ج) تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق

تم الحصول على موافقة الهيئة على طرح وحدات الصندوق بتاريخ 1446/03/29هـ الموافق 2024/10/02م

د) مدة الصندوق وتاريخ استحقاق الصندوق

صندوق العربى المالية متعدد الأصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية) هو صندوق استثمارى قابض متعدد الأصول مفتوح غير محدد المدة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق

2) النظام المطبق

يخضع الصندوق ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة فى المملكة العربية السعودية

3) سياسات الاستثمار وممارساته

أ) الأهداف الاستثمارية للصندوق

يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال الاستثمار فى محفظة متنوعة من الصناديق الاستثمارية التى تستثمر فى مختلف فئات الأصول.

ب) أنواع الأوراق المالية التى يستثمر بها الصندوق بشكل أساسى

يستثمر الصندوق فى محفظة متنوعة من الصناديق الاستثمارية العامة أو الخاصة ومنها المفتوح والمغلق وصناديق المؤشرات المتداولة (ETF) وغير المتداولة وصناديق الاستثمار المغلق المتداول، المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو جهات رقابية مماثلة خارج المملكة التى تستثمر فى مختلف فئات الأصول كما هو موضح ادناه مع التركيز بشكل أساسى استهداف الصناديق التى أصدرها مدير الصندوق أو أى من تابعيه وفقاً لأهداف الصندوق: -

- **أدوات أسواق النقد المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية:** وتشمل، النقد، صفقات أسواق النقد.
- **صناديق الاستثمار** التى تستثمر بشكل أساسى فى صفقات أسواق النقد.
- **الصكوك وأدوات الدخل الثابت:** وتشمل صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)
- **الأسهم المدرجة:** وتشمل صناديق المؤشرات المتداولة) (ETFs)
- **الصناديق الأخرى:** تشمل، الصناديق الاستثمارية التى تستثمر أو توفر عائد يرتبط بـ: وسلسلة التوريد (Chain Supply) وتمويل رأس المال العامل، ورأس المال الجرىء، والمنتجات المهيكلة، والاستثمارات الزراعية، واستثمارات البنية التحتية، والعقارات، والإجارة، والاستثمارات المدعومة بأصول، وصناديق الاستثمار العقارية المتداولة (REITs)، وأدوات الدخل الثابت الخاصة، والأراضى الزراعية، والملكية الخاصة، وصفقات تستثمر فى تمويل التجارة.
- **صناديق تستثمر فى الذهب:** وتشمل صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)

ج) سياسة تركيز الاستثمارات

- سوف يركز الصندوق على الاستثمار فى توزيع أصوله بشكل أساسى فى الصناديق الاستثمارية العامة أو الخاصة ومنها المفتوح والمغلق وصناديق المؤشرات المتداولة(ETFs) وغير المتداولة المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو جهات رقابية مماثلة خارج المملكة التى تستثمر فى مختلف فئات الأصول كصناديق أدوات أسواق النقد وصناديق الصكوك كما هو مبين بالفقرة (ب) أعلاه، وكذلك صناديق الأسهم المدرجة وصناديق الاستثمارات الأخرى المذكورة أدناه فى الفقرة (د) مع الالتزام مادة "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار بحيث لا يتجاوز استثمار أصول وأموال الصندوق العام فى الصناديق الخاصة أو الأصول غير القابلة للتسييل ما نسبته 10% من صافى قيمة أصول الصندوق العام
- سيلتزم مدير الصندوق بتنويع استثمارات الصندوق كما هو مذكور فى استراتيجيته، ولن نكون هناك قيود على التركز فى منطقة جغرافية معينة

د) جدول يوضح نسبة الاستثمار فى كل مجال فى الصندوق

فئة الأصول	الحد الأدنى	الحد الأقصى
صناديق أسواق النقد	%0	%45
صناديق الصكوك وصناديق أدوات الدخل الثابت	%0	%20
صناديق الأسهم	%55	%100
صناديق عامة أخرى لا تندرج تحت الفئات السابقة	%0	%25

ه) أسواق الأوراق المالية التى يحتمل أن يشترى ويبيع الصندوق فيها استثماراته

سيقوم مدير الصندوق بالاستثمار محليا بشكل رئيس، حيث ستكون معظم استثمارات الصندوق فى المملكة العربية السعودية. كما يمكن لمدير الصندوق الاستثمار فى الفرص المتاحة عالمياً وفقا لتقديره وكما يراه مناسبا

لتحقيق مصلحة لمالكى الوحدات. ولن يكون هناك تركيز على نطاق جغرافى معين. بحيث لا تتجاوز الاستثمارات فى الصناديق الخارجية ما نسبته 30% من قيمة صافى أصول الصندوق.

و) الإفصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوى الاستثمار فى وحدات الصندوق

يمكن لمدير الصندوق وفقا لتقديره الخاص المشاركة فى الصندوق كمستثمر عند تأسيس الصندوق أو بعد إطلاق الصندوق، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه فى تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى ما رأى ذلك مناسبا. سيتم الإفصاح عن إجمالى قيمة هذه الاستثمارات إن وجدت بشكل ربع سنوى وسيتم التعامل مع مدير الصندوق حال استثماره فى الصندوق دون تمييز عن أى مستثمر آخر مع مراعاة متطلبات المادة "اشتراكات الصندوق" من لائحة صناديق الاستثمار.

ز) المعاملات والأساليب المتبعة فى اتخاذ القرارات الاستثمارية

- يختار مدير الصندوق الاستثمارات التي يستثمر بها بناءً على معايير تشمل: الفحص الكمي وتقييم الجودة الائتمانية ومستوى المخاطر والعائد المتوقع والتزام الاستثمارات بالضوابط الشرعية
- لأجل الحفاظ على توزيع أصول الصندوق بما يتلاءم مع أهداف الصندوق ونسبة الاستثمار فى كل مجال استثمارى، سيقوم مدير الصندوق بصورة دورية بإعادة توزيع الأصول.
- يستثمر الصندوق فى الصناديق المدارة والمرخصة من هيئة السوق المالية أو من هيئة رقابية خاضعة لمتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التى تفرضها الهيئة، ويحق للصندوق الاستثمار بشكل كامل فى صناديق أصدرها مدير الصندوق أو أى من تابعيه وفقاً لأهداف الصندوق
- وسيقوم مدير الصندوق - وفقا لتقديره - باتخاذ القرارات الاستثمارية اللازمة لإدارة الصندوق، وله فى ذلك الاسترشاد بالدراسات والتقارير والتقييمات الاستثمارية والاقتصادية والسياسية المختلفة والمعلومات المتاحة لديه من قبل فريق الأبحاث أو أى جهة أخرى خارجية كبيوت الاستثمار ومراكز الدراسات، ودراسة الأوضاع الاقتصادية المحلية والدولية المختلفة، والسيولة النقدية المتاحة.

ح) الأوراق المالية التى لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار فى فئات أصول عدا التى تم ذكرها فى الفقرة الفرعية (د) من الفقرة (3) "سياسات الاستثمار وممارساته" من هذه الشروط والأحكام.

ط) قيود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود الواردة فى المادة "الصندوق القابض" من لائحة صناديق الاستثمار، والضوابط الشرعية .التى تحددها اللجنة الشرعية

ى) استثمار أصول الصندوق فى وحدات صناديق استثمار يديرها المدير أو مديرو صناديق آخرون

يستهدف الصندوق الاستثمار فى وحدات صناديق استثمارية أصدرها مدير الصندوق أو أى من تابعيه أو فى وحدات صناديق استثمارية أخرى مرخصة من هيئة السوق المالية أو من هيئة رقابية خاضعة لمتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التى تفرضها الهيئة وفقا لأهداف الصندوق.

ك) صلاحيات الصندوق فى الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض ورهن أصول الصندوق

يحق للصندوق الحصول على تمويل إسلامى بما لا يتجاوز 15% من صافى أصول الصندوق ولفترة استحقاق لا تزيد عن سنة، ويستثنى من التقيد بهذه النسبة التمويل الإسلامى لغرض تغطية طلبات الاسترداد. كما يمكن رهن أصول الصندوق لغرض التمويل. ولا ينوى مدير الصندوق تمويل الأوراق المالية من أصول الصندوق، كما لا ينوى مدير الصندوق رهن أصول الصندوق.

ل) الحد الأعلى للتعامل مع أى طرف نظير

لا ينطبق

م) سياسات إدارة المخاطر

تكون قرارات الاستثمار التى يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التى تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق المحددة فى شروط وأحكام الصندوق وذلك فيما يتعلق، ويشمل ذلك بذل ما فى وسعه للتأكد من الآتى: -

- أن استثمارات الصندوق تقوم على توزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياساته وشروط وأحكام الصندوق
- توافر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأى طلب استرداد متوقع من الصندوق، و/أو أى طلب دفع متوقع كالمصاريف والرسوم المستحقة التى تدفع من الصندوق.
- يقدم مدير الصندوق إلى مجلس إدارة الصندوق تقارير دورية عن أداء الصندوق، مناقشا فيه المخاطر التشغيلية ومخاطر الائتمان ومخاطر مخالفة قيود الاستثمار، وبناءً عليه يتم تقدير هذه المخاطر واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكى الوحدات بما يتماشى مع الأنظمة واللوائح المطبقة.

ن) المؤشر الاسترشادى

لا يرتبط الصندوق بأى مؤشر. ولكن، سيتم استخدام معيار مركب من 25% سايبيد لشهر واحد بالإضافة إلى 10% مؤشر آيديل ريتينغ للصكوك الخليجية و 65% من مؤشر اس اند بى للأسهم السعودية الشرعية للمقارنة مع أداء الصندوق

25% SAIBID 1M + 10% IdealRatings GCC Sukuk + 65% S&P Saudi Shariah

طريقة حساب المؤشر

يحسب المؤشر بناء على مركب من 25% سايبيد لشهر واحد الذى يمثل نسبة العوائد على أساس نسب تمويل البنوك السعودية لبعضها بالريال السعودى، بالإضافة إلى 10% من مؤشر آيديل ريتينغ للصكوك الخليجية والذى يهدف إلى قياس أداء الصكوك الخليجية و 65% من مؤشر اس اند بى للأسهم السعودية الشرعية والذى يهدف إلى قياس أداء الشركات السعودية الشرعية المدرجة فى السوق السعودى. يمكن للمستثمرين متابعة أداء المؤشر على الموقع الإلكترونى الخاص بمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

س) عقود المشتقات

لا ينطبق

ع) أى إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أى قيود أو حدود على الاستثمار

لم يقدم مدير الصندوق طلب إعفاء لهيئة السوق المالية من لائحة صناديق الاستثمار حتى تاريخ إعداد هذه الشروط والأحكام.

4) المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق

قبل اشتراك المستثمرين في وحدات الصندوق، يجب عليهم قراءة الشروط والأحكام بدقة وتمعن، لا سيما مخاطر الاستثمار الواردة في هذه المادة، مع العلم بأن هذه المخاطر الموضحة قد تم ذكرها على سبيل المثال لا الحصر. وعليه، فمن المحتمل وجود مخاطر أخرى غير معروفة أو محددة أو مرئية في الوقت الراهن لمدير الصندوق، من شأنها التأثير على استثمارات الصندوق.

أ) نظراً لأن الصندوق معرض لتقلبات السوق، وحيث أنه من فئة الصناديق ذات المخاطر المرتفعة فإنه يتوجب على العميل الاطلاع على المخاطر التي قد تؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق

ب) لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلا على الأداء في المستقبل. إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.

ج) لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو اداؤه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يكون مماثلا للأداء السابق.

د) لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى مدير الصندوق أو البنك العربي أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) إن قيمة الوحدات وإيراداتها عرضة للصعود والهبوط. قد لا يتمكن المستثمرون من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط إذا كانو قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة أحياناً. وإن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلبات استرداد الوحدات بسعر الاشتراك. ومالك الوحدات يتحمل

المسؤولية عن أي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق إلا إذا كانت ناتجة عن إهمال أو تقصير. كما يتطلب الاستثمار في الصندوق التزامًا كما هو مبين في الشروط والأحكام هذه، دون وجود أي ضمان لتحقيق عائد من رأس المال. ومن الممكن أن يكون الصندوق غير قادر على تحقيق عائدات إيجابية من استثماراته، وربما يتعذر بيع أصول الصندوق أو التصرف فيها بأي شكل من أشكال التصرف بالسعر الذي يعتبره الصندوق أنه يمثل القيمة العادلة.

و) هنالك أخطار محتملة عديدة تتعلق بالاستثمار في الصندوق كما هو مبين في القائمة أدناه، والمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار هي كما يلي:

مخاطر أسواق الأسهم: إن الاستثمار في سوق الأسهم يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية بالإضافة إلى إمكانية حدوث هبوط كبير ومفاجئ في قيمة الأسهم واحتمال خسارة جزء من رأس المال والتأثير السلبي على أداء الصندوق وسعر الوحدة. وبالتالي فإن المخاطرة في استثمارات الأسهم تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمرابحات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.

مخاطر المصدر: وتشمل التغييرات في الظروف المالية للمصدر أو الطرف المقابل/ النظير، والتغيرات في الإدارة أو الوضع المالي والائتماني، أو أي تغيير على طلب السلعة أو الخدمة التي يقدمها المصدر بما في ذلك عدم قدرة المصدر على الوفاء بالالتزامات المالية مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة الأوراق المالية المصدرة وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة سلبا.

مخاطر الاستثمار الزراعي: ينطوي على الاستثمار الزراعي عدد من المخاطر المرتبطة بعوامل عدم اليقين المتعلقة بالطقس والعائد والأسعار والسياسات الحكومية والأسواق العالمية، والتي تتسبب تقلب في الربحية. وتنشأ مخاطر الإنتاج من عمليات النمو الطبيعي غير المؤكدة للمحاصيل والماشية. ويمكن أن تؤثر الأحوال الجوية والأمراض والآفات وغيرها من العوامل على جودة السلع المنتجة وكميتها. أما المخاطر المؤسسية فتأتي من حالة عدم اليقين التي تكتنف الإجراءات الحكومية والقوانين الضريبية واللوائح الخاصة بالاستخدام الكيميائي وأنظمة التخلص من النفايات الحيوانية ومستويات الأسعار أو مدفوعات دعم الدخل، وهي من الأمثلة على القرارات الحكومية التي يمكن أن يكون لها تأثير كبير على الأعمال الزراعية. وهناك المخاطر المالية التي تنشأ عندما تقترض الشركات الزراعية الأموال ويترتب على ذلك التزام بسداد الديون. ومن أنواع المخاطر المالية أيضا مخاطر ارتفاع أسعار الفائدة واحتمال استدعاء القروض من قبل المقرضين وتقييد وفرة القروض.

مخاطر الاستثمار في البنية التحتية: يمكن أن تعرض الاستثمارات في البنية التحتية المستثمرين لعدد من المخاطر الرئيسية مثل؛ مخاطر التطوير: وتتعلق بحالات عدم اليقين والعقبات التي واجهت بناء المشاريع الجديدة والمشاريع الحديثة العهد. مخاطر أحداث فردية: تكون محافظ البنية التحتية بطبيعتها ذات تركيز عال نظرا لحجم أصولها. مخاطر الإيرادات: تتعرض الإيرادات من المدفوعات المنتظمة أو المدفوعات التعاقدية الحكومية لاحتمال حدوث تغييرات في السياسات الحكومية. بالإضافة إلى مخاطر رفض العقود وتغير قوانين الضرائب ومخاطر العملات وعدم الاستقرار السياسي والمخاطر الائتمانية السيادية.

مخاطر الاستثمار العقاري: تتسم أسواق العقارات بارتباطها بدورات السوق صعوداً وهبوطا. وتتميز الأسواق الجيدة بمعدلات إشغال قوية ونمو ثابت في الإيجارات في حين أن حالات الهبوط غالبا ما تؤدي إلى انخفاض معدلات الإشغال وثبات الإيجارات أو حتى انخفاضها. وهناك عدد من عوامل مخاطر السوق التي يمكن أن تؤدي إلى اختلال عوامل العرض والطلب في القطاع، مثل وجود طفرة في المشاريع العمرانية الجديدة أو تراجع الطلب نتيجة لتباطؤ الاقتصاد. وعلى صعيد المخاطر المرتبطة بالمستأجرين، فإنها ترتبط أولاً : بجودة تجديد العقود، وهذه تشير عادة إلى الجدارة الائتمانية للمستأجرين واستقرارهم وأعدادهم. ثانيا: بمخاطر التمديد التي تشير إلى المدة المتبقية من عقود الإيجار في العقار وتأثيراتها على العقار ذي العلاقة.

مخاطر الاستثمار في تمويل التجارة: إن أدوات تمويل التجارة عادة ما تكون صعبة التسييل وتتطلب آفاقا زمنية للاستثمار أطول منها في الاستثمارات الأخرى. وهذه الأدوات مبدئيا ليس لها أسعار يومية منتظمة في السوق وتستند أسعارها على

تقييمات دورية قد تعكس مستوى لمخاطر التقلب أقل مما الواقع. وعلاوة على ذلك، فإن مخاطر المنشئ هي الأبرز حيث إن هذه الأدوات تنشأ من قبل منشئي تعاملات ومدراء خارجيين، ولأن دراسة العناية الأساسية الواجبة والنافية للجهالة تكون قد أجريت على منشئي هذه المعاملات، فليس هناك أي ضمان بالنسبة لأداء هؤلاء المنشئين أو قدراتهم وكفاءاتهم. وبالتالي قد تكون هذه التعاملات عرضة لمخاطر الأداء. بالإضافة لمخاطر الائتمان وهي مخاطر عدم تسديد الفوائد المجدولة أو مدفوعات المبلغ الأصلي وهو ما تؤثر على استثمار الدين. ولأن قروض تمويل التجارة يمكن أن تكون استثمارات ديون لمقترضين ليسوا من "درجة الاستثمار"، فقد يكون خطر التخلف عن السداد أكبر. فإذا لم يسدد المقترض أحد الأقساط أو قصر في السداد، فإن هذا قد تؤثر على العائد العام للمقرض. كذلك هناك خطر أسعار الفائدة وهو خطر آخر يرتبط باستراتيجيات التمويل هذه، حيث ستؤثر التغييرات التي تطرأ على أسعار الفائدة على مقدار الفائدة التي يدفعها المقترض في القرض العائم (المتغير) السعر، ما يعني أن مقدار الفائدة يتحرك تبعا لتقلبات أسعار الفائدة الأوسع نطاقا. لكن هذا عادة ما يكون له تأثير ضئيل أو معدوم على القيمة الأساسية للديون ذي السعر العائم.

مخاطر الاستثمار في الذهب: الاستثمار في قطاع الذهب يعتبر عالي المخاطر، ويتأثر هذا القطاع سلبا بالتغيير في أسعار إنتاجها والتنقيب عنها كما قد تتأثر سلبا بالظروف السياسية والموسمية والتنظيمية والتكنولوجية، وقد يؤدي ذلك إلى انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق وأسعار وحداته حسب حجم استثمار الصندوق في قطاع الذهب

مخاطر الاستثمار في الملكية الخاصة: توجد مخاطر السيولة حيث من المتوقع أن يستثمر مستثمرو الملكية الخاصة أموالهم مع الشركة لعدة سنوات في المتوسط. وتوجد ايضا مخاطر السوق لأن العديد من الشركات المستثمر فيها غير مثبتة، مما قد يؤدي إلى خسائر إذا فشلت الشركة في الارتقاء إلى مستوى التوقعات.

المخاطر الجيوسياسية: هي مخاطر التغيير في الأوضاع السياسية والقوانين السائدة في الدول التي يهدف الصندوق إلى الاستثمار بأسواقها أو في الدول المجاورة والتي قد تؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة سلبا.

مخاطر الأوراق المالية المتداولة ومخاطر السوق، يستثمر الصندوق في صناديق الأسهم المتداولة وكذلك في صناديق الصكوك وغير ها من الأوراق المالية والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق، حيث الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعتبر استثمارات عالية المخاطر والاستثمار في الصكوك متوسطة المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال.

يستثمر الصندوق نسبة من أصوله في صناديق الأسهم والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق، حيث إن الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعتبر استثمارات عالية المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال.

مخاطر هامش الربح، تعتبر الأوراق المالية ذات الدخل الثابت (مثل الصكوك وما في حكمها) حساسة لتحركات هامش الربح (والذى عادة ما يتأثر بتغير أسعار الفائدة)، والنظرة المستقبلية للسوق والتصنيف الائتمانية لمصدر الورقة. قد يستثمر الصندوق في صناديق الصكوك والتي تتعرض لبعض مخاطر التذبذب السعرى المرتبط بأسعار الفائدة العالمية ومخاطر السوق. وتعتبر الاستثمارات في الصكوك بطبيعتها استثمارات متوسطة المخاطر ذات إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال. ويمكن القول بشكل عام أن ارتفاع أسعار الفائدة (هامش الربح) يؤدي إلى تراجع قيـ مة الورقة المالية، بينما يؤدي تراجع أسعار الفائدة إلى ارتفاع قيمة الورقة المالية ذات الدخل الثابت.

المخاطر الاستثمار في صناديق أخرى، من الممكن أن تتعرض الصناديق الأخرى التي قد يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى مخاطر مماثلة لتلك الواردة في هذه الفقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

المخاطر الائتمانية، المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مقترض في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقا للشروط المتفق عليها بينهما. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة الاستثمار في صناديق النقد وما في حكمها، أومن خلال الاستثمار في أدوات الدخل الثابت المختلفة.

المخاطر السياسية، قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق أصوله مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر القانونية، صناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث أن أي شركة ضمن شريحة الاستثمار معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها، وكذلك من قبل المستثمرين. أي تأثير ناجم عن أي قضية مع الغير يمكن أن يؤثر على السلامة المالية لأي شركة من الشركات المستثمر فيها، وبالتالي يمكن أن يؤثر على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة.

مخاطر تركز الاستثمارات، في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركز عالي من حيث الاستثمار في دولة أو قطاع أو ورقة مالية معينة، وذلك إما بسبب اعتبارات الاستثمار أو بيئة الاستثمار بصفة عامة أو بسبب النتائج الإيجابية المحتملة للاستثمارات في تلك الدولة وذلك القطاع أو الورقة المالية. إن تركيز الاستثمار قد يؤدي إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعاً.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني، في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من صناديق أو أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تعليق التداول: إن عدم التزام الشركات المدرجة بالأنظمة واللوائح التنفيذية والأحكام ذات العلاقة قد تؤدي إلى تعليق تداول أسهم الشركات المدرجة الأمر الذي قد تؤثر على أداء الصندوق سلبا وبالتالي سعر الوحدة

مخاطر تقلبات أسعار الفائدة، هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات والذي بدوره سيؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة، من الممكن تملك عدد محدد من المستثمرين لأكثر من 10% من أصول الصندوق وفي حال حدوث عملية استرداد كبيرة لوحدات الصندوق من قبل هؤلاء المستثمرين قد يتسبب في انخفاض أصول الصندوق بشكل يحد من قدرة مدير الصندوق على الاستثمار بشكل أكبر وهذا من شأنه التأثير سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر تضارب المصالح، تنشأ هذه المخاطر في الاوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرارات مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وبالتالي على سعر وحدة الصندوق.

مخاطر السيولة، الصندوق بصفة عامة يستثمر أمواله في الأصول التي تتميز بمعدل سيولة كبيرة، بما يمكن معه بيع وشراء تلك الأصول بدون أي تغيرات كبيرة في الأسعار خلال فترة زمنية قصيرة جداً. ولكن قد تمر فترات يحدث فيها تقلب في السوق وعدم استقراره وقد تصبح بعض الأصول أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل فيها نتيجة التداول المحدود فيها. أي صعوبات في بيع الأصول يمكن أن تؤدي إلى تحقيق خسارة أو عائد أقل بالنسبة لصندوق الاستثمار.

مخاطر التمويل، في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في آجالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطرار مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات، يستثمر الصندوق في أصول مختلفة وبعملة غير عملة الصندوق مما يعرض المستثمر لتقلبات محتملة في أسعار الصرف بين العملات والتي قد تؤثر في قيمة الاستثمارات.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق، يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذى بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبي على استثمارات الصندوق.

مخاطر التقنية، يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أوكلي بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية، تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق وهذا من شأنه أن يؤثر سلبياً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثمارات الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر المتعلقة بأحداث معينة، يقبل المشترك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أوقد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأصول المستثمر فيها.

مخاطر متعلقة بالتوافق مع المعايير الشرعية: هي مخاطر تركيز الاستثمار في الاستثمارات المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية للاستثمار، والتي تشمل أيضا مخاطر إمكانية التخلص من بعض الاستثمارات بأسعار قد تكون غير مناسبة أحيانا بهدف الالتزام بضوابط اللجنة الشرعية للاستثمار الخاصة بالصندوق، مما يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وسعر الوحدة.

مخاطر الأسواق الناشئة: قد يستثمر الصندوق في أوراق مالية في سوق أو أسواق ناشئة والتي قد تنطوي على مخاطر مرتبطة بالإخفاق أو التأخر في تسوية صفقات السوق وتسجيل وأمانة حفظ الأوراق المالية. كما أن الاستثمار في مثل هذه الأسواق قد يحمل بين طياته مخاطراً أعلى من المتوسط والمعتاد. علما بأن الكم الأكبر من أحجام القيمة السوقية في الأسواق الناشئة عادة يكون متركزا في عدد محدود من الشركات. ولذلك، في حال استثمر في أوراق مالية تستثمر في الأسواق الناشئة فقد تواجه الصندوق قدراً أكبر من تقلبات الأسعار، وسيولة أقل مقارنة بالاستثمار في أسواق أكثر تطوراً مما قد تؤثر سلبا على أداء الصندوق وسعر وحداته

مخاطر توزيع الأصول: قرارات مدير الصندوق بشأن زيادة أو خفض الأوزان النسبية للأصول كنسبة مئوية من الصندوق قد تؤثر سلبا على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية: هي مخاطر الاستثمار في شركات حديثة الإنشاء ولا تملك تاريخ تشغيلي يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كافي، كما أن الشركات التي تطرح أوراقها المالية قد تمثل قطاعات جديدة أو تكون في مرحلة نمو وتطوير وقد ينعكس ذلك سلبا على أداء الصندوق وأسعار الوحدات.

مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية للصكوك: هي مخاطر الاستثمار في أوراق مالية مصدرة من شركات حديثة الإنشاء أو تمثل قطاعات جديدة أولا تملك تاريخاً ائتمانيا يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كاف. كما أن الشركات غير الحديثة والتي تطرح أوراقاً المالية قد تكون في مرحلة نمو وتطوير ينطوي على مخاطر عالية وقد ينعكس ذلك سلبا على أداء الصندوق وأسعار الوحدات.

مخاطر الضريبة والزكاة: قد تؤدي الاستثمار في الصندوق إلى تحمل ضرائب معينة قد تشمل زكاة الأموال، بعضها قد ينطبق على الصندوق واستثماراته والآخر قد ينطبق على المستثمر. قد تفرض مصلحة الزكاة والدخل أو أي سلطة أخرى ضريبة على صناديق الاستثمار يترتب عليها انخفاض لقيمة أصول الصندوق وأسعار وحداته.

5) آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يستهدف الصندوق المستثمرين الراغبين فى تنمية رأس المال على المدى المتوسط والطويل.

7) قيود / حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود والحدود التى تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق والضوابط الشرعية التى تحددها اللجنة الشرعية.

8) العملة

عملة الصندوق هى الريال السعودى وفى حال الاشتراك بعملة أخرى غير الريال السعودى، فإن سعر الصرف المستخدم فى هذه الحالة سوف يخضع لأسعار الصرف السائدة فى حينها، ويتحمل مالكى الوحدات أى تقلب فى أسعار الصرف.

9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها.

- أتعاب الإدارة: : لا يتحمل الصندوق أى رسوم إدارة فى حالة الاستثمار فى الصناديق المدارة من قبل شركة العربى المالية ويتقاضى بحد أقصى 1.20% سنويا من صافى قيمة أصول الصندوق للاستثمارات فى الصناديق المدارة من قبل مدراء صناديق آخرين
- أتعاب أمين الحفظ: سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.02% سنويا على صافى قيمة أصول الصندوق بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التى قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتى من الممكن أن تتغير من وقت لأخر.
- مصاريف التمويل المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية: تحسب فى كل يوم تقييم وتدفع حسب متطلبات الجهة الممولة حسب الأسعار السائدة
- مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة): تدفع مصاريف التعامل أو أية رسوم نظامية أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ فى الأسواق التى يقوم الصندوق بالشراء أو البيع فيها. تتفاوت تلك المبالغ استنادا على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات المنفذة وحسب الأسعار السائدة.
- الرسوم والمصاريف الأخرى: فى تحميل الصندوق أى رسوم أو مصاريف أخرى لازمة لإدارة الصندوق وهى على سبيل المثال: أتعاب مراجع الحسابات، أتعاب المستشار الزكوى و الضريبى وأى رسوم أخرى ذات علاقة بالضريبة والزكاة، ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، وأتعاب خدمات اللجنة الشرعية، ورسوم هيئة السوق المالية، ورسوم النشر على موقع تداول (السوق)، والتكاليف المتعلقة بجمعيات مالكى الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، بالإضافة إلى المصاريف الإدارية ومصاريف معالجة البيانات والعمليات الخاصة بالصندوق. ولن يتجاوز إجمالى تلك الرسوم والمصاريف الأخرى 1.00% سنويا من متوسط صافى قيمة أصول الصندوق خلال السنة المالية أو (100,000) فى حال كانت نسبة الرسوم أقل من ذلك) ويتحمل الصندوق الرسوم الفعلية فقط

ج) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى صافي قيمة أصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، يشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة بناء على مبلغ استثمار افتراضي في الصندوق قدره

1,000,000 ريال سعودي ومتوسط حجم الصندوق 100 مليون ريال سعودي. والعائد المحقق في نهاية السنة المالية يعادل 10% (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

ب)

المصروفات	قيمة المصروفات	أساس كيفية / وقت دفعها
رسوم الاشتراك	2.00% كحد أقصى	تدفع مرة واحدة وتخصم مباشرة في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك سواء اشتراك جديد أو إضافي.
رسوم إدارة الصندوق (إن وجدت)	بحد أقصى 1.20% سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي وتخصم كل يوم تقييم من صافي أصول الصندوق ويستحق دفعها بشكل شهري.
أتعاب أمين الحفظ	. 0.02% سنويا + رسوم عمليات بمبلغ 30 ريال**	يتم احتسابها كل يوم تقييم من إجمالي أصول الصندوق ويستحق دفعها بشكل شهري.
مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة)	حسب الأسعار السائدة	تدفع مصاريف التعامل أو أية رسوم نظامية أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ في الأسواق التي يقوم الصندوق بالشراء أو البيع فيها. تتفاوت تلك المبالغ استنادا على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات المنفذة.
رسوم التعامل (تداول) (إن وجدت)	حسب الأسعار السائدة	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات تحسب في كل يوم تقييم وتستحق الدفع حسب متطلبات الجهة الممولة.
الرسوم والمصاريف الأخرى*		
أتعاب مراجع الحسابات	30,000 ريال سعودي سنوياً	يتم احتساب أتعاب مراجع الحسابات على أساس يومي كمصروف مستحق ويستحق دفعها بشكل نصف سنوي علماً بأنها تخضع لزيادة سنوية بنسبة 5% بحد أقصى.
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	30,000 ريال سعودي لجميع الأعضاء المستقلين	يتم احتساب مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين على أساس يومي كمصروف مستحق ويستحق دفعها نهاية العام.
تكاليف الرقابة الشرعية	10,000 ريال سنوياً	يتم احتساب تكاليف الرقابة الشرعية على أساس يومي كمصروف مستحق ويستحق دفعها بشكل سنوي
الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية	7,500 ريال سنوياً	يتم احتساب المصروفات الرقابية على أساس يومي كمصروف مستحق ويستحق دفعها نهاية السنة المالي
رسوم تداول	5,000 ريال سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق ويستحق دفعها نهاية السنة المالية.
مستشار الزكاة	18,250 ريال سعودي سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق ويستحق دفعها نهاية السنة المالية.
مصاريف تشغيل الصندوق	0.15% سنوياً بالإضافة إلى 10,000 ريال سعودي سنوياً تكاليف إعداد القوائم المالية للصندوق	يتم احتسابها على أساس من أصول الصندوق ويستحق بشكل سنوي.
**يتم احتساب عدد أيام السنة على أساس 365.		

د) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى صافي قيمة أصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق على مبلغ استثمار افتراضي في الصندوق قدره 1,000,000ريال ومتوسط حجم الصندوق 100 مليون ريال والعائد المحقق في نهاية السنة المالية يعادل 10% (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

ج)

الرسوم والمصروفات	نسبة رسوم ومصروفات المشترك	نسبة رسوم ومصروفات الصندوق
رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار وغير متضمنة في مبلغ الاستثمار)	%2.00	لا ينطبق
مكافأة اعضاء مجلس الادارة المستقلين	0.030%	0.030%
رسوم مراجع الحسابات	0.030%	0.030%
مستشار الزكاة	0.018%	0.018%
الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية	0.008%	0.008%
رسوم تداول	0.005%	0.005%
تكاليف الرقابة الشرعية	0.010%	0.010%
أتعاب امين الحفظ	0.020%	0.020%
إعداد القوائم المالية	0.020%	0.020%
رسوم تشغيل الصندوق	0.150%	0.150%
صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة	0.29%	0.29%
رسوم إدارة الصندوق	1.197%	1.197%
إجمالي نسبة التكاليف غير المتكررة	%2.00	لا ينطبق
إجمالي نسبة التكاليف المتكررة	1.49%	1.49%
العائد الافتراضي 10% + رأس المال	1,100,000	110,000,000
صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية	1,085,127	108,512,739

د) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية

رسوم الاشتراك

يتحمل المشترك رسوم اشتراك نسبتها بحد أقصى 2.00% من مبلغ كل اشتراك. وسيقوم مدير الصندوق بخصم قيمة رسوم الاشتراك المذكور في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك من قيمة مبلغ كل اشتراك سواء جديد أو إضافي.

رسوم الاسترداد

لا يوجد رسوم استرداد للوحدات.

رسوم نقل الملكية

لا ينطبق

ه) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة

يحق لمدير الصندوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية. كما يحق لمدير الصندوق أن يتنازل عن جزء أو كل من قيمة أتعاب الإدارة المذكورة أعلاه في أي وقت حسب تقديره المطلق على أن يتمتع جميع مالكي الوحدات بجميع الفئات بحقوق متساوية وأن يعاملوا بالمساواة من قبل مدير الصندوق

و) إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المُستحقة المذكورة أعلاه لا تشمل ضريبة القيمة المُضافة. كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقًا للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية المُتبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام. ولذلك فإن الرسوم والأتعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المضافة. ولذلك يتعين على مدير الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة. ويتوجب على مدير الصندوق جمع المبلغ المستحق للضريبة وسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب أو دفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين.

ز) أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

يحق لمدير الصندوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية.

ح) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق. بافتراض أن حجم استثمار المشترك هو 1 مليون ريال ومتوسط حجم الصندوق خلال السنة 100 مليون ريال وبافتراض عائد محقق يبلغ 10% في نهاية السنة المالية (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

الرسوم والمصروفات	مبلغ رسوم ومصروفات المشترك (ريال سعودي)	مبلغ رسوم ومصروفات الصندوق (ريال سعودي)
رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار غير متضمنة في مبلغ الاستثمار)	20,000	لا ينطبق
مكافأة اعضاء مجلس الادارة المستقلين	300	30,000
رسوم مراجع الحسابات	300	30,000
مستشار الزكاة	183	18,250
الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية	75	7,500
رسوم تداول	50	5,000
تكاليف الرقابة الشرعية	100	10,000
أتعاب امين الحفظ	200	20,000
إعداد القوائم المالية	200	20,000
رسوم تشغيل الصندوق	1,500	150,000
صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة	2,908	290,750
رسوم إدارة الصندوق	11,965	1,196,511

مجموع الرسوم والمصاريف السنوية	14,873	1,487,261
العائد الافتراضي 10% + رأس المال	1,100,000	110,000,000
صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية	1,085,127	108,512,739
نسبة صافي عائد الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية	8.51%	8.51%

10) التقييم والتسعير

أ) كيفية تقييم الأصول:

يتم تقييم أصول الصندوق باتباع المبادئ الآتية:

- إذا كانت الأصول أوراقاً مالية مدرجة أو متداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الإغلاق في ذلك السوق أو النظام.
- إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق
- بالنسبة إلى صناديق الاستثمار، آخر صافي قيمة أصول منشور لكل وحدة
- ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة بأن يطرح من قيمة إجمالي أصول الصندوق مبلغ المستحقات والمصروفات المتراكمة مقسومة على عدد الوحدات القائمة وقت التقييم

ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها:

يتم تقييم أصول الصندوق يومياً من الأحد الى الخميس وفقاً لقيمة كل أصل في الصندوق ووفقاً لألية التقييم في الفقرة (أ) أعلاه.على أن يتم نشر بيانات التقييم بنهاية يوم العمل التالي ليوم التعامل.

ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5 % أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً لمادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً لمادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

د) طريقة احتساب سعر الوحدة:

يتحدد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذي يليه.
وتحسب صافي قيمة أصول الصندوق باحتساب جميع المصاريف والرسوم الثابتة والمصاريف التشغيلية على أساس يومي من إجمالي حجم الأصول ويتم خصمها في يوم التقييم. ومن ثم تحسب وتخصم رسوم الإدارة من ناتج الخطوة السابقة ويكون الناتج هو صافي قيمة أصول الصندوق

ه) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها:

يتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك بعد يوم التعامل بيوم عمل واحد من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

11) التعاملات

أ) تم طرح الصندوق للطرح الأولي في 2025/01/19م كصندوق استثماري مفتوح لمدة 60 يوم وقد بدأ تشغيل الصندوق في تاريخ 2025/04/16م وكان سعر الوحدة عند بداية الطرح هو عشرة ريالات سعودية. ويحق لمدير الصندوق تشغيل الصندوق في حال تم جمع الحد الأدنى

ب) يتم تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع. يجب تقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض ليتم تنفيذها حسب سعر التقييم في يوم التعامل، مع العلم بأن أية طلبات يتم استلامها بعد الساعة الخامسة مساءً سيتم التعامل معها على أنها استلمت في يوم العمل السابق ليوم التعامل التالي. وسيتم تزويد العميل الكترونياً أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاستثمار أو الاسترداد ورسوم الاشتراك وسعر شراء أو بيع وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها أو بيعها.

ج) إجراءات الاشتراك

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي:

- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "نظام مكافحة غسل الأموال"
- تنفيذ طلب الاشتراك الكترونياً من خلال التطبيق أو الموقع الالكتروني الخاص بمدير الصندوق أو تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتراخيصه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعه من هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.
- تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض .
- في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك .
- يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.
- يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.
- يتم موافاة المشتركين الكترونياً أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

إجراءات الاسترداد

- يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك عن طريق تنفيذ الطلب الكترونياً من خلال التطبيق أو الموقع الالكتروني لمدير الصندوق أو بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد

من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحًا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض.

- لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك. أو من خلال إجراء عملية التحويل الكترونياً.
- يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

الاسترداد من قبل مدير الصندوق

يحتفظ مدير الصندوق بالحق في استرداد الوحدات التي تمّ بيعها لأي مستثمر كلياً أو جزئيا مع إرسال إشعار للمستثمر فيما بعد وذلك إذا رأى مدير الصندوق أن هذا الاشتراك يمكن أن ينتج عنه مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية و/أو أية أنظمة أخرى معمول بها و/أو شروط وأحكام الصندوق بدون تحمل مدير الصندوق لأية مسؤولية.

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي الاثنين والخميس من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية لأسواق الأسهم الخليجية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.

يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التعامل التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

د) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

- يتم تعليق اشتراك او استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسبا – بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك، أو منفذي وصيته ،أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.
- يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال تسلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.
- يتقيد مدير ومشغل الصندوق عند تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بأحكام ومتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وهذه الشروط والأحكام

ه) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- إذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.

- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

و) الإجراءات التي يجرى بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى مادة "تأجيل عمليات الاسترداد" ومادة "تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: يخضع نقل ملكية الوحدات الى مستثمرين ىخرين إلى نظام هيئة السوق المالية ولوائحها التنفيذية واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

ح) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات

الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.

وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 100 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق.

ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.

ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، والاجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:

الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعة لبدء تشغيل الصندوق هو خمسة ملايين ريال سعودي، وفي حال عدم جمع الحد الأدنى فسيتم إعادة مبالغ الاشتراك إلى مالكي الوحدات بدون أي حسم.

12) سياسة التوزيع

- سياسة توزيع الدخل والأرباح:

سوف يقوم الصندوق بإعادة استثمار الأرباح المستلمة في مجالات استثمار الصندوق، ولن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح دورية على مالكي الوحدات.

- التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع:

لا ينطبق.

- كيفية دفع التوزيعات:

لا ينطبق.

13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية

وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب مادة القوائم المالية من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب المادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور.

سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.

ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعّدها مدير الصندوق

يمكن الحصول على تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.saوموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa بشبكة الإنترنت.

ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية

يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

د) تبدأ السنة المالية من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الاولى من تأسيس الصندوق، والتي سوف تبدأ فيها السنة المالية في تاريخ تشغيل الصندوق وتنتهي بتاريخ 31 ديسمبر 2025. كما يقر مدير الصندوق بتوفير أول قوائم مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق

ه) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa مجاناً عند طلبها

14) سجل مالكي الوحدات

أ) سيقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.

ب) يُعَدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط.)

15) اجتماع مالكي الوحدات

أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يحق للمشترك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات

يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. و في حال لم يستوف النصاب ، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الالكترونية) إلى جميع مالكي الوحدات والنشر في موقعة الالكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) قبل (5)أيام تقويمية على الأقل، ويعد الاجتماع الثاني صحيحا أيا كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على ألا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.

ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa والموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa وبإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوما قبل الاجتماع. وسوف يُحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.

ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقا للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية. كما يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك الحصول على موافقته على أي تغيرات تتطلب الموافقة وفقا لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار

16) حقوق مالكي الوحدات

أ) قائمة بحقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنويا تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
- الحصول على إشعارات لأي تغير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الخامسة مساءً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa .
- إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها. وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم

إرسالها الكترونياً او إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.

- يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- الاطلاع على سياسة تقديم ومعالجة الشكاوى الموضحة في الفقرة 30 من هذه الشروط والأحكام
- إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثماري لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم. التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد

ب) سياسة حقوق التصويت

يفصح مدير الصندوق في موقعه الالكتروني وموقع السوق الالكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة.

17) مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية الزكاة عن وحداتهم المستثمر فيها

18) خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات. ، حيث تمثل كل وحدة حصة مشاعة متساوية في أصول الصندوق.

19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على **التغييرات الأساسية**

أ) يحصل مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.

ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.

ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.

ه) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً لمادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار.

و) يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي **تغييرات غير أساسية**

أ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأيّ موقع أخرى متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت) .

ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

ج) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً لمادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار.

20) إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

أ) الحالات التي تستوجب انهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة لذلك بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار:

- يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع – في رأي مدير الصندوق – غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه في حال انهاء الصندوق
- لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها
- يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة سيتم تسييل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في الصندوق التي يتم التأكيد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن انهاء الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق.
- سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انهاء الصندوق دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق عن انهاء الصندوق.
- سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفقاً لمتطلبات المحلق (14) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال انهاء الصندوق، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة

ب) الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

سيتم اتباع الإجراءات التابعة لتصفية الصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار

ج) في حال انهاء الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق

21) مدير الصندوق

أ) اسم مدير الصندوق (شركة العربي المالية).

ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.
شركة العربي المالية - مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف الإدارة العامة للبنك العربي الوطني
ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

د) الموقع الالكتروني لمدير الصندوق: www.anbcapital.com.sa والموقع الالكتروني للسوق "تداول" www.saudiexchange.sa

ه) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق: 1,000,000,000 ريال سعودي

و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

البند	2025/12/31
الايرادات	556,188,305
المصروفات	197,084,800
تكاليف تمويلية	82,108
الحصة في أرباح/(خسائر) شركة زميلة	11,156,049
الزكاة وضريبة الدخل للسنة	58,725,107
صافي الدخل	311,452,339
الزكاة وضريبة الدخل المستحقة	53,133,549

ز) الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته

- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- سيقوم مدير الصندوق بوضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويتم تزويد هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.
- كما سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق وطرح وحدات الصندوق، التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

ح) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أومن الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

ط) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يحق لمدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق. ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه. علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.

ي) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

أ) يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهرياً بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو الذي يديره مدير المحفظة.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة – بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

ب) يحتفظ مدير الصندوق بالحق في استرداد الوحدات التي تم بيعها لأي مستثمر كلياً أو جزئيا مع إرسال إشعار للمستثمر فيما بعد وذلك إذا رأى مدير الصندوق أن هذا الاشتراك يمكن أن ينتج عنه مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية و/أو أية أنظمة أخرى معمول بها و/أو شروط وأحكام الصندوق بدون تحمل مدير الصندوق لأية مسؤولية.

ج) عند عزل مدير الصندوق وفقا للحالات المنصوص عليها في الفقرات الفرعية من (1) إلى (6) من الفقرة (أ) أعلاه، توجه الهيئة مدير الصندوق المعزول للدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (15) يوماً من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل؛ وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى، من خلال قرار صندوق عادي، للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المدة المحددة للبحث والتفاوض.

د) يجب على مدير الصندوق أن يشعر الهيئة بنتائج اجتماع مالكي الوحدات المذكور في الفقرة (ج) أعلاه خلال يومين من تاريخ انعقاده.

ه) يجب على مدير الصندوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعينة المخولة بالبحث والتفاوض بأي مستندات تطلب منه لغرض تعيين مدير صندوق بديل وذلك خلال (10) أيام من تاريخ الطلب، ويجب على كلا الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.

و) يجب على مدير الصندوق، عند موافقة مدير الصندوق البديل على إدارة الصندوق وتحويل إدارة الصندوق إليه، أن ترسل موافقة مدير الصندوق البديل الكتابية إلى الهيئة فور تسلمها.

ز) إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقا للفقرة (أ) المذكورة أعلاه، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقا لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

ح) في حال لم يعين مدير صندوق بديل خلال المدة المحددة للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل المشار إليها في الفقرة (ج) أعلاه، فإنه يحق مالكي الوحدات طلب تصفية الصندوق من خلال قرار خاص للصندوق.

22) مشغل الصندوق

أ) اسم مشغل الصندوق (شركة العربي المالية).

ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

شركة العربي المالية
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد، خلف الإدارة العامة للبنك العربي الوطني
ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

د) الأدوار الرئيسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق، وإجراء التسويات اللازمة.
- التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقا لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
- توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
- تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير
- توزيع الأرباح على مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق (إن وجدت).
- نشر صافي قيمة أصول الصندوق في يوم العمل التالي ليوم التعامل في الموقع الالكتروني وموقع تداول.
- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقا لشروط وأحكام الصندوق.
- التأكد من دقة تطبيق شروط وأحكام الصندوق.
- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة وبسجل محدث لكل مشترك بالصندوق.
- إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

ه) تعيين مشغل صندوق من الباطن

يحق لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. وسيتحمل مشغل الصندوق أي تكاليف إضافية ناتجة عن تعيين مشغل صندوق من الباطن ، وتم تعيين مشغل صندوق من الباطن وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص 24279-32.

و) المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يحق لمشغل الصندوق تكليف أي طرف ثالث للقيام بجزء من مهام مشغل الصندوق أو جميعها نيابة عنه في الأسواق المحلية أو الخارجية

الأدوار الرئيسية المكلف بها مشغل الصندوق من الباطن

- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق.
- تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
- توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
- إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية

23) أمين الحفظ

أ) شركة البلاد للاستثمار

ب) شركة البلاد للاستثمار، وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية بحسب الترخيص رقم 37-08100 بتاريخ 2008/05/25 م.

ج) البلاد للاستثمار، المركز الرئيسي طريق الملك فهد -العليا ص.ب 140، الرياض 11411 فاكس 00966112039899 هاتف موحد: 920003636

د) الأدوار الرئيسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

سيقوم أمين الحفظ بحفظ سجلات وحسابات الأصول والمطلوبات والمصروفات المتعلقة بالصندوق. سيتم حفظ أصول الصندوق في إدارة أو أكثر من إدارات الحفظ في مختلف أماكن المؤسسات المالية التي يختارها أمين الحفظ. وسيتم فصل أصول الصندوق فصلاً واضحاً عن أصول المدير وعن أصول صناديق الاستثمار الأخرى وعن أصول أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن وفقاً لأحكام المادة التكليف من قبل أمين الحفظ من لائحة صناديق الاستثمار

يدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين للحفظ من الباطن من موارده الخاصة .

وعلى الرغم من التفويض المنصوص عليه في لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية، يظل أمين الحفظ مسؤولا مسؤولية كاملة عن الامتثال لأحكام لائحة صناديق الاستثمار. ويكون أمين الحفظ مسؤولا أمام مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن أي خسائر قد تلحق بالصندوق بسبب إهمال أمين الحفظ أو ارتكابه الى فعل من أفعال الاحتيال أو سوء التصرف المتعمد، ويتحمل أمين الحفظ، من موارده الخاصة، أتعاب أمين الحفظ من الباطن

و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق

لم يقم أمين الحفظ بتكليف طرفاً ثالثاً للقيام بمهام تتعلق بالصندوق

ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.

- إذا رأت هيئة السوق المالية أن أمين الحفظ قد أخل –بشكل تراه جوهريا- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية – بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست هيئة السوق المالية أيًا من صلاحياتها وفقًا للفقرة (ز) من هذه المادة فسوف يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقًا لتعليمات هيئة السوق المالية، وسوف يتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ(60) يومًا الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضروريًا ومناسبًا ووفقًا لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ويحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات وسيتم إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك فورًا وبشكل كتابي كما سيتم تعيين بديل له خلال(30) يوم عمل من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي وسوف يتم الإفصاح عن تعيين أمين حفظ بديل في موقع السوق المالية السعودية www.saudiexchange.saوموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.

24) مجلس إدارة الصندوق

أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

اسم العضو	نوع العضوية
السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد	رئيس - عضو غير مستقل
السيد/ أحمد بن سمير الصوراني	عضو غير مستقل
السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال	عضو غير مستقل
السيد / عبد العزيز ال الشيخ	عضو غير مستقل
السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب	عضو مستقل
السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس	عضو مستقل
السيد/ محمد بن عبد الله القاسم	عضو مستقل

ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد (رئيس - عضو غير مستقل)

نائب الرئيس التنفيذي لمجموعة الشركات والمصرفية المؤسسية في البنك العربي الوطني , انضم إلى البنك منذ أكثر من 13 عاما وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية التجارية، شملت مدير اقليمي المنطقة الوسطى، ثم منصب نائب رئيس المصرفية التجارية وصولًا إلى توليه رئاسة القطاع وهو عضو مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة (أهل) حيث تلقى عدة برامج تطوير قيادية متقدمة في مؤسسات تعليمية مرموقة حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في ابرز الجامعات MIT و IMD وجامعة ميشيغان.

السيد/ أحمد بن سمير الصوراني (عضو غير مستقل)

قائد استراتيجي في الخزانة والأسواق المالية يتمتع بخبرة تتجاوز 25 عامًا تشمل مجالات العملات الأجنبية، التداول، المشتقات المالية، السيولة، وحلول العملاء. يشغل حاليًا منصب نائب الرئيس التنفيذي للخزانة في البنك العربي الوطني، حيث يقود التحول الاستراتيجي في عمليات الخزانة، والتحول الرقمي، ودمج مفاهيم الاستدامة (ESG) في الأنشطة

المصرفية. يساهم بفاعلية في الحوكمة والإشراف الاستثماري من خلال عضويته ومشاركته في عدد من اللجان داخل البنك وخارجه. حظي بتقدير خاص لتأسيس إطار التمويل المستدام للبنك الذي حاز تصنيف "ممتاز" من وكالة Sustainable Fitch، وقيادته لمبادرات عززت بشكل ملموس الربحية والكفاءة والامتثال التنظيمي. يجمع بين خبرة سوقية عميقة وقدرات قيادية عالية ومهارة في الحوكمة، مما يؤهله لإضافة قيمة استراتيجية إلى مجالس إدارات البنوك وصناديق الاستثمار التي تسعى إلى إدارة مالية رصينة ونمو مستدام قائم على مبادئ الاستدامة (ESG).

السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال (عضو غير مستقل)

الرئيس التنفيذي للخدمات المصرفية للشركات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك منذ أكثر من 20 عاما وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية للشركات، شملت مدير علاقات عملاء، ثم منصب قائد فريق قسم الخدمات المصرفية الخاصة (المنطقة الوسطى)، وقائد فريق مجموعة الخدمات المصرفية للشركات. وصولا إلى توليه منصب الرئيس الإقليمي للخدمات المصرفية للشركات قبل منصبه الحالي. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في أبرز الجامعات العالمية.

السيد / عبد العزيز ال الشيخ (عضو غير مستقل)

رئيس إدارة الثروات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك عام 2019 وتدرج في عدة مناصب لدى البنك والعربي المالية، بدأ كمدير أول للخدمات المصرفية الخاصة في البنك العربي، ثم شغل منصب الرئيس الإقليمي لإدارة الثروات في العربي المالية. كما شملت مسيرته المهنية على عدة مناصب قيادية في البنك السعودي الفرنسي، بنك الرياض، وباين كابيتال. حاصل على درجة بكالوريوس العلوم في إدارة الأعمال تخصص المالية والمصرفية وتخصص ريادة الأعمال والابتكار من جامعة نورث إيسترن إلى جانب حصوله على شهادات مهنية محلية وعالمية.

السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب (عضو مستقل)

يتمتع الأستاذ فهد المحارب بخبرة تمتد لأكثر من ٨ سنوات في إدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر بالإضافة الى إدارة الاستثمار في جميع فئات الأصول الاستثمارية. بدأ مسيرته المهنية في شركة ملكية للاستثمار كباحث استثمار تحت إدارة الأصول وتدرج في السلم حتى وصل الى إدارة واعداد استراتيجيات الاستثمار لصناديق الأسهم المحلية القائمة حينها. بعدها انتقل الى العمل في شركة التعاونية للتأمين كمدير لإدارة الاستثمارات البديلة. أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لشركة شور للمدفوعات ومستشار للرئيس التنفيذي. كما يعمل كعضو في لجنة الاستثمار في احدى الصناديق المتعددة الأصول في أحد أكبر الشركات الاستثمارية في الهند. حاصل على شهادة الماجستير في المالية التطبيقية من جامعة كوينزلاند للتقنية من بريزبن استراليا. بالإضافة الى العديد من الدورات التدريبية في قطاع الاستثمار من ضمنها دورة في الاستثمارات البديلة من جامعة هارفارد.

السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس (عضو مستقل)

يشغل الأستاذ فارس الفارس منصب الرئيس التنفيذي للاستثمار في الشركة السعودية للصناعات المتطورة. يمتلك الأستاذ فارس الفارس خبرة عملية في مجالات الاستثمار أكثر من ١٩ سنة، حيث شغل منصب رئيس ادارة الاصول لكل من شركة الراجحي المالية وشركة يقين المالية، بالإضافة إلى كونه عضو لعدة لجان ومجالس ادارات لعدة شركات. حصل الأستاذ فارس الفارس على شهادة البكالوريوس تخصص محاسبة مالية من جامعة الأمير سلطان الأهلية.

السيد/ محمد بن عبد الله القاسم (عضو مستقل)

الرئيس التنفيذي لشركة كفاءة للاستثمار، يتمتع بخبرة دولية واسعة تمتد لأكثر من 15 عامًا في إدارة الاستثمارات والحوكمة المالية وريادة الأعمال. يختص في بناء الإطار المؤسسي للشركات العائلية، وقيادة عمليات تخصيص الأصول الاستراتيجية، وتعزيز الأداء عبر فئات الأصول البديلة والتقليدية. تمتد خبرته إلى القطاعين العام والخاص، بما في ذلك

أدواره في إدارة المخاطر التشغيلية، الرقابة المالية، والقيادة التنفيذية. يقدم حاليًا استشارات في مجالات الاستثمار والمالية والحوكمة عبر العديد من لجان التدقيق. حاصل على شهادة محلل استثمار بديل معتمد، والماجستير في إدارة المخاطر من جامعة نيو ساوث ويلز، والبكالوريوس في التجارة (محاسبة ومالية) من جامعة سيدني.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق وعقود تقديم خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها المادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار والتي تم الإشارة إليها في هذا الشروط والأحكام وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام إضافة للتأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة (ل) من مادة إدارة الصندوق وواجبات مدير الصندوق من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وماورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من مادة إدارة الصندوق وواجبات مدير الصندوق من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.
-

د) **تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:**

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل في حال حضر اجتماعين بالسنة وهو الحد الأدنى لعدد الاجتماعات مكافأة قدرها 10,000 ريال سعودي كحد أقصى عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس إدارة الصندوق لكافة الصناديق في الاجتماع الواحد.

ه) **بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق**

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس. حيث لا يوجد تضارب مصالح في الوقت الحاضر بين أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و) **مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة**

أسماء الصناديق التي يشرف عليها العضو	السيد/ فيصل الراشد	السيد/ أحمد الصوراني	السيد/ سعد الجلال	السيد/ عبدالعزيز ال الشيخ	السيد/ فهد المحارب	السيد/ فارس الفارس	السيد/ محمد القاسم
1.صندوق العربي المالية للمتاجرة بالريال السعودي (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
2. صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
3. صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
4. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
5. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
6. صندوق العربي المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
7. صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓

(المتوافق مع الشريعة)							
8. صندوق العربي المالية للفرص	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
9. صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
10. صندوق العربي المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
11. صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشرعية)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
12. صندوق العربي المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
13. صندوق العربي المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية)	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓

25) لجنة الرقابة الشرعية

تتكون لجنة الرقابة الشرعية للصندوق من اللجنة الشرعية بالإضافة إلى كوادر من المستشارين والمراقبين الشرعيين القائمين على ضمان الالتزام الكامل بالقواعد والتوجيهات التي تقدمها اللجنة الشرعية

أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم

معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع (رئيساً)

عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها ومستشار بالديوان الملكي، ورئيس محكمة التمييز في مكة المكرمة سابقا وفضيلته عضو في عدد من اللجنة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية المحلية والدولية، إضافة إلى أن فضيلته نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وله العديد من الإسهامات والمؤلفات في مجال الفقه والاقتصاد الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالوهاب بن عبداللطيف الصالح (عضواً)

حاصل على شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى - قسم الفقه المقارن. وكانت الرسالة بعنوان : التصرفات العارضة على عقود التمويل والخدمات

المصرفية دراسة فقهية مقارنة -رسالة مطبوعة-، وللشيخ خبرة قضائية في القضاء العام ثلاث عشرة سنة، وهو عضو سابق في المجلس العلمي بمؤسسة الأمير محمد بن فهد بن جلوي، ورئيس لجنة الأوقاف بغرفة الأحساء سابقًا، ومتعاون بالتدريس بكلية الحقوق بجامعة الملك فيصل سابقًا

الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح (عضوًا)
الأمين العام للمجلس الإسلامي للدعوة والإغاثة، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة شيتاغونغ الإسلامية في بنجلاديش.
وأيضًا المستشار الأكاديمي لكلية الدراسات الإسلامية بدبي. كما يشغل عضويات مختلفة في مجموعة من اللجان الشرعية في البنوك وشركات التأمين وبعض الشركات.
يتمتع الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح بعلم شرعي عالي، كما أنه يمتلك خبرة في أعمال البنوك والمصرفية الإسلامية تمتد إلى أكثر من أربعين سنة والشيخ صاحب شهرة قبول واسع في وسط المجتمع السعودي.

ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقًا للضوابط الشرعية.
- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقيد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالتزام الصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.

ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتم تحميل الصندوق مبلغ 10,000ريال سعودي كمكافأة مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.

د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار

يجب أن تفي معاملات المرابحة بالشروط الآتية:

- أن تكون السلع التي يتم التعامل فيها مسموحا بها في الأغراض التجارية، على أن يستبعد منها الذهب والفضة والعملات.
- الحصول على الحيازة القانونية للسلعة.
- أن يتم شراء السلعة من طرف وبيعها إلى طرف آخر.

الإجارة

هي سلعة مملوكة أو مستأجرة لتأجيرها بعد ذلك، بشرط أن تكون تلك السلعة مقبولة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الصكوك وما في حكمها

هي عقود منفعة أو تمويل أو تسنيد مبنية على أحد البيوع الشرعية. وسيتم النظر إلى كل طرح من هذه الأصول على حدة لأخذ الموافقة الشرعية اللازمة في حينه.

تم الموافقة على القواعد الشرعية أعلاه من اللجنة الشرعية لشركة العربي المالية.

سيتم استبعاد أي شركة لم تعد متوافقة مع المعايير الشرعية بعد مراجعة أصول الصندوق والتي تتم بشكل ربعي.

26) مستشار الاستثمار

لا يوجد

27) الموزع

لا يوجد

28) مراجع الحسابات

أ) اسم مراجع الحسابات: إرنست أند يونغ.

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل: ص. ب 2732، برج الفيصلية، الدور 6 ، طريق الملك فهد، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته

- أن القوائم المالية أعدّت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.

د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار

- وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مُرض
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعيَّن

29) أصول الصندوق

أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.

ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.

ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أيّ مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30)معالجة الشكاوى

أ) إجراءات الشكاوى

يمكنكم تقديم الشكوى من خلال تعبئة النموذج المخصص للشكاوى، وذلك عن طريق إحدى القنوات التالية:

- بواسطة البريد الإلكتروني وذلك بإرسالها إلىinfo@anbcapital.com.sa
- اتصل بفريق خدمة العملاء على 800-124-0055
- الحضور شخصياً، وذلك بتقديم الشكوى لأحد موظفينا في أي من مراكز الاستثمار شركة العربي المالية خلال ساعات العمل الرسمية.
- أو عبر تعبئة النموذج المخصص للشكاوى الموجود في الموقع الالكتروني لمدير الصندوقwww.anbcapital.com.sa

الجدول الزمني لتسوية الشكوى

يتم الرد خلال 3 أيام عمل بتبليغ العميل باستلام الشكوى وتبليغه بالرقم المرجعي من تاريخ تقديم الشكوى، مع بيان الإجراءات المتخذة بشأنها، والموعد المتوقع لتسويتها. كما سيتم التواصل بشكل منتظم لحين تسوية الشكوى بصورة نهائية.

بطبيعة الحال، تختلف عملية معالجة الشكاوى باختلاف نوع الشكوى وحيثياتها. وعليه، فإنه في الحالات التي تتطلب فيه الشكوى وقتاً أطول لتسويتها، سيتم إخطاركم بذلك خلال 10 أيام من تاريخ تقديم الشكوى، مع بيان الموعد التقريبي للرد النهائي على الشكوى.

علماً بأن الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها حسب متطلبات فقرة 30 من الملحق 1 في لائحة صناديق الاستثمار وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أولم يتم الرد خلال 30 يوما، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31) معلومات أخرى

أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية، والجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أوعن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتي

- شروط وأحكام الصندوق
- التقارير السنوية للصندوق.
- القوائم المالية للصندوق.
- العقود المذكورة في الشروط والأحكام

د) لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول – مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أومن المتوقع أن تتضمنها الشروط والأحكام التي سُيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها

ه) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار

و) لا يقدم مدير الصندوق أي استشارة فيما يتعلق بالالتزام الضريبي و الزكوى المتعلق بالاستحواذ على الوحدات أو امتلاكها أو التنازل عنها. ويجب على المستثمرين الذين يساورهم الشك حول وضعهم الضريبي والزكوي أن يحصلوا على مشورة مهنية للتأكد من الآثار المترتبة على شراء أو امتلاك أو التصرف في وحدات الصندوق.

ز) قد يلزم تقديم وثائق أو معلومات أو مستندات إضافية التزماً بنظام مكافحة غسل الأموال والتحقق من هوية المستثمرين، علماً بأن هذه المعلومات ستبقى سرية، ويحتفظ مدير الصندوق بالحق في طلب ما يلزم من وثائق أو معلومات إضافية ويمكن أن يؤدي الفشل في تقديم وثائق اثبات الهوية بما يقنع مدير الصندوق الى رفض الاشتراك في الصندوق.

ح) ان موافقة المستثمر على هذه الشروط والأحكام يعني موافقته أن تظل سارية المفعول في حال وفاته أو عجزه حتى يتقدم ورثته أو مدير تركته أو منفذي وصيته أو ممثليه الشخصيين أو امنائه أو خلفائه بالمستندات المطلوبة التي تحددها مدير الصندوق في حال كون مالك الوحدات فرداً. أمام إذا كان المستثمر شخصية اعتبارية، فإن هذه الشروط والأحكام لن تنتهي في حال حدوث شيء مما سبق لأي شريك أو مساهم فيها. وعليه، يحق لمدير الصندوق تعليق أي معاملات تتعلق بهذه الشروط والأحكام لحين تسلم مدير الصندوق لأمر صادر عن محكمة مختصة أو جهة مختصة أو غير ذلك من البيانات الكافية لاثبات صلاحية من سبق ذكرهم قبل السماح لهم بالتصرف في تلك الوحدات.

ط) يكون المشتركين مسؤولين عن تزويد مدير الصندوق بعناوينهم البريدية والالكترونية وأرقام التواصل معهم الصحيحة في كافة الأوقات وتبليغه بأي تغيير في هذه العناوين. وفي حال عدم تزويد مدير الصندوق بالعنوان الصحيح أو المعدل، فإن مالكي الوحدات يوافقون بموجب هذا على حماية مدير الصندوق واعفائه من أي مسؤولية والتنازل عن حقوقهم أو مطالباتهم ضد مدير الصندوق والناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويدهم بالبيانات والاشعارات أو اية معلومات أخرى تتعلق بالاستثمار أو تلك التي تنشأ عن عدم القدرة على الرد أو التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أية أخطاء في أي من الكشوفات او الاشعارات.

ي) ان اية معلومات أو سجلات أو اشعارات يقدمها مدير الصندوق ليس المقصود منها تقديم أية نصيحة أو أي تقييم، ويجب الا تعتبر كتوصية لأى مشترك أو مستثمر بأن يستثمر بالصندوق. ولا يقدم مدير الصندوق أي نصيحة للمشترك تتعلق بالصندوق أو بالاستثمار فيه، ويكون كل مستثمر مسؤ ولاً عن القيام بتحرياته المستقلة وتقييمه لملاءة الصندوق والاستثمار فيه، كما يوصي مدير الصندوق كافة المستثمرين المحتملين الحصول على مشورة من مستشار مالي مستقل مرخص له من قبل الهيئة.

ك) إذا كان أي حكم أو شرط من هذه الشروط والأحكام يعتبر باطلاً أو غير قابل للتنفيذ من قبل أي محكمة أو هيئة تنظيمية أو غيرها، فإن هذا البطلان أو عدم قابلية التنفيذ لا تؤثر إلا على ذلك الحكم أو الشرط. ولا تتأثر صلاحية الأحكام الباقية وبالتالي يتم تنفيذ هذه الشروط والأحكام كما لو لم يرد بها ذلك الحكم أو الشرط الباطل أو الغير قابل للتنفيذ.

ل) يجوز لمدير الصندوق إعداد هذه الشروط والأحكام باللغتين الانجليزية والعربية، وفي حالة وجود اختلاف في المعاني بين النصين أو أي تعارض، فسوف يؤخذ بالمعنى الوارد باللغة العربية باعتباره النص الرسمي والمعتمد بموجب أنظمة وتعليمات ولوائح الهيئة.

م) مع مراعاة ما هو وارد في هذه الشروط والأحكام بشأن أحداث القوة القاهرة والظروف الطارئة، لن يعتبر مدير الصندوق مخلاً بواجباته الواردة في هذه الشروط والأحكام ولن يكون مسؤولاً عن أية خسائر مباشرة أو غير مباشرة تكون ناجمة عن أي من أحداث القوة القاهرة والظروف الطارئة أو ما يصاحب هذه الاحداث من اجراءات بسبب أمور وظروف خارجة عن ارادة وسيطرة الصندوق و/أو مدير الصندوق. وفي حال حدوث اى من أحداث القوة القاهرة والظروف الطارئة، فسوف يتم تأجيل المواعيد المرتبطة بأداء الالتزامات بما تقتضيه تلك الظروف والأحداث، ويسعى مدير الصندوق بشتى الطرق الى الحد من تأثيرات أي من أحداث القوة القاهرة والظروف الطارئة.

32) إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل: .....

التوقيع:

التاريخ: / /

رقم حساب الاستثمار: .....

رقم الهوية: .....

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفظ مع مدير الصندوق.